

المجلس (45) | شرح سنن أبي داود | فضيلة الشيخ عبد

المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

الامام ابو عمار حتى انزله حذيفة فلما فرغ عمار من صلاته قال له حذيفة الم تسمع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول اذا الرجل القوم فلا يكن في مكان ارفع من مقامهم او نحو ذلك. قال عمار لذلك الثبات فحين اخذت على يدي. وهذا فيه ان - [00:00:04](#) كما هو واضح ان الامام لا يتخذ له مكان او يخصص له مكان عالي مرتفع يصلي فوق الناس والناس وراءه هو عالي وانما يكون مثلها. نعم قال حدثنا احمد ابن ابراهيم. احمد ابن ابراهيم هو الدورقي. وهو ثقة اخرجه مسلم وابو داود. والترمذي وابن ماجة. والترمذي وابن ماجة - [00:00:24](#)

عن هذا عن حجاج بن محمد المصحي ثقة اخرجه اصحابكم من عن ابن دريج عن ابن جريح عن الملك ابن عبد العزيز ابن جريح فقير اخرج له الفتية عن ابي طالب عن ابي خالد وهو - [00:00:46](#) شيخ لابن جريد والا فهو مجهول والدهلاني آاه فيه كلام كثير وخطأ ومن صدوق كثير الخطأ وهكذا ابو خالد الجهلاني من صدوق كثير الخطأ والا يعني فهما اما هذا واما هذا. يعني لم يكن الجهلاني فهو مجهول. والجهلاني صدوقه كثير الخطأ - [00:01:02](#) عن علي ابن جابر الانصاري عن ابي ابن ثابت البخاري عن رجل عن رجل وهو مجهول قال اه ينهو الرجل الثالث قال كأنه همام او او غيره يعني ما ما جاء ذنب شيء - [00:01:32](#)

ايه يعني رجل عن حذيفة كأنه همام ايه ابراهيم الذي يروي عنه ابن جرير هنا ليروي عن رجل عجيب نعم قال كأنه همام يعني يكفي همام هذا اللي هو ابن الحارث ايه نعم - [00:02:11](#) يعني لعله الرجل الذي شاف في الاسناد الاول والحديث صحيح يعني ثابت ولكن معناه كما عرفنا يعني كون الامام يتخذ مكانا اعلى من المأمومين. اما ان يكون الامام وبعض المأمومين على مستوى واحد ثم بقية المأمومين يصلون بالصفحة ويصلون تحت يعني في دور اسفل؟ لا بأس بذلك - [00:02:46](#)

من عمار وحذيفة نعم عمار ابن ياسر فجاءته مرة ذكره وعمار ابن ياسر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثه قال رحمه الله تعالى باب امامة من يصلي بقوم وقد صلى فيها الصلاة. نعم - [00:03:14](#) يا حبيبي قال حدثنا عبيد الله ابن عمر ابن ميسرة قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن محمد ابن عجلان قال حدثنا عبيد الله في المخزن عن جابر بن عبد الله رضي - [00:03:37](#)

الله عنهما ان معاذ بن جبل رضي الله عنه كان يصلي مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم العشاء ثم يأتي قومه فيصلي بهم تلك واللي بعده؟ قال حدثنا مصدق قال حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار انه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول ان معاذ رضي الله عنه كان - [00:03:51](#)

مع النبي صلى الله عليه واله وسلم ثم يرجع فيؤم قومه ابو داود رحمه الله هل يترجم الى باب امامة من يصلي بقومه وقد صلى تلك الصلاة؟ باب الامام كان يصلي بقوم وقد صلى تلك الصلاة يعني معناه انه صلى - [00:04:13](#) من قبل ثم بعد ذلك صلى بالناس اماما وهو متنفل وهم مغتربون. وهو متنفل وهم مغتربون اورد فيه آ حديث جابر رضي الله عنه ان معاذ كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء ثم يرجع الى قومه - [00:04:29](#)

يعني معناها التي صلاها مع الرسول هي فرض ومن المعلوم انه يؤدي الفرض اولاً وكذلك يعني ثم يذهب ويصلي بقومه تلك الصلاة وهو متنفل. وهو دليل على جواز امامة المفطر امام المفتطر بالمتنبه - [00:04:51](#)

للمتنفل وسبق ان مر ان من ادلته قصة عمرو بن سلمة وهنا وكان يصلي باسم وهو صغير وهو وهم وبعض العلماء قال ان الصلاة التي صلاها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هي النافلة وهذه الفريضة ولكن هذا بعيد جداً لان - [00:05:10](#)

معاذ رضي الله عنه لا يترك الفرض مع الرسول صلى الله عليه وسلم ولا آآ يترك يعني هذه الفضيلة في هذا المسجد مع النبي صلى الله عليه وسلم في مسجد هو يعني آآ خير المساجد بعد المسجد الحرام خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي هو خير البشر عليه الصلاة - [00:05:36](#)

يا سلام ثم يدخر صلاته الفرض لان يصليها مع قومه بل الذي لا اشكال فيه ان صلاته بهم هو متنفل وهم مجتزلون. فتصح امامة المفتطر بالامام المفتطر بالمتنفل نعم قال حدثنا عبيد الله ابن عمر عبيد الله ابن عمر الميسرة هو القواريري اخرج البخاري ومسلم وابو دابة والنسائي. ابن يحيى ابن سعيد. عن يحيى بن سعيد ثقة اخرج - [00:05:56](#)

محمد ابن عدنان محمد ابن عدنان صدوق اخرج البخاري تعليقا ومسلم واصحاب السنن. عن عبيد الله من اسلم وهو فقه اخرج له. الترمذي. اخرج اصحابه جابر ابن عبد الله ابن جابر ابن عبد الله الانصاري رضي الله تعالى عنهما وهو احد السبعة المعروفين بشرط الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال حدثنا مشدد مشدد مسرهد ثقة البخاري - [00:06:26](#)

البخاري وابو داود عن سفيان ابن عيينة ثقة اخرج اصحابه عن ابن دينار عن عمرو بن دينار وهو فقه اخرج اصحابه من وقد مر ذكره والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. جزاكم الله خيراً وبارك الله فيكم واحسن الله اليك - [00:06:46](#)

ونفعنا الله بما قلت الاخوان تحية المهدي على الحديث الاول في باب الامام يقوم مكانا افضل من مكان القوم. قال باسناده رجل مجنون والاسناد احمد بن جنان واحمد بن مراد كان تظاهرا ان وهما عن الذي بعده والذي بعدها حج على ذلك هو الذي فيه مجهول اما هذا ما فيه مجهول - [00:07:06](#)

هذا كلهم معروفون الذي يبدو انها جاءت خطأ يعني في الموضع الاول جاءت خطأ هذا سائل زائر يقول هل يجوز شراء الكفن من المدينة علما بان الناس في بلدي طلبوا مني ان اشتري لهم كفا من المدينة - [00:07:26](#)

الكفن من المدينة هو ما صنع في المدينة هو جاء من خارج المدينة فيعني كونه يعني يشتري كفننا او لا يشتري كفننا يعني ليس هناك يعني ميزة لان كونه في المدينة يعني ليس من نتائجها وليس يعني وليس هناك شيئاً يدل على ذلك. والانسان ليس المهم ان يأخذ - [00:07:46](#)

وانما المهم ان يقدم عملاً صالحاً. لان هذا هو الذي ينفعه وهذا هو الذي يجده امامك والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على - [00:08:11](#)

بالله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال الامام ابو داود رحمه الله تعالى ثواب الامام يصلي بالقعود. قال حدثنا القعنبى عن مالك عن ابن شهاب عن انس ابن مالك رضي الله عنه - [00:08:28](#)

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ركب فرساً وقرع عنه وجده الايمن وصلى صلاة من نوادي وهو قاعد وصلينا وراءه قعوداً. فلما انصرف قال انما جعل الامام ليؤتم به. فاذا صلى قائماً - [00:08:49](#)

وهلوا قياماً واذا ركعوا فاركعوا. واذا رفع فارفعوا. واذا قال سمع الله لمن حمده. فقولوا ربنا ولك الحمد واذا صلى جالسا فصلوا جلوساً اجمعون بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد يقول الامام ابو داود - [00:09:09](#)

الثاني رحمه الله تعالى باب الامام يصلي من قعود نعم بعضنا الامام يصلي من قعود يعني الامام يصلي قاعداً واذا صلى قاعداً كيف يصلي وراءه المأمومون؟ هل يصلون قعوداً او يصلون قياماً - [00:09:34](#)

وهذه المسألة اختلف فيها العلماء ومنهم من قال انهم يصلون قعودا اخذا بحديث انس هذا وغيره من الاحاديث التي فيها ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى وصلى معه جماعة من اصحابه - [00:09:59](#)

قعودا وقال عليه الصلاة والسلام انما جعل للامام ليعتم به وفي اخر الحديث قال واذا صلى قعودا اذا صلى قاعدا فصلوا قعودا اجمعوه ومما اهل العلم من قال انه اه - [00:10:18](#)

اذا صلى قاعدا فانهم يصلون قياما ولا يصلون قعودا ويستدلون على ذلك لما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في اخر صلاة صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم باصحابه - [00:10:38](#)

فانه صلى بهم وهو جالس وكان ابو بكر رضي الله عنه قد بدأ الصلاة ودخل الرسول صلى الله عليه وسلم معه وهو في اولها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الامام وهو جالس ابو بكر عن يمينه قائل - [00:10:58](#)

والناس قيام الرسول صلى الله عليه وسلم يكبر ويكبر ابو بكر بتكبيره والناس يتبعون تكبير ابي بكر رضي الله عنه قالوا فهذا فهذه اخر صلاة صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم وما جاء في الاحاديث الصحيحة حديث انس وغيره من انه صلى قاعدا وصلى وراءه قوم قعود - [00:11:16](#)

يكون المتأخر ناسخ للمتقدم ومعنى هذا ان الامام اذا صلى قاعدا فالذين وراءه يصلون قياما ولا يصلون قعودا واستنادا الى ما جاء في حديث صلاته صلى الله عليه وسلم في اخر صلاة صلاها - [00:11:43](#)

في اصحابه رضي الله تعالى عنهم وارضاهم فانه صلى بهم وهو جالس وصلى وراءه قياما ومن اهل العلم من قال ان انه يجمع بين الاحاديث لانه اذا كان بدأ الصلاة قاعدا - [00:12:05](#)

انهم يصلون وراءه قعودا اذا رجع الصلاة قاعدا فانهم يصلون وراءه قعودا وهذا هو الذي يدل تدل عليه الاحاديث التي اوردها ابو داود في هذا الباب حديث انس وعائشة وغيرهما ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى قاعدا وصلى وراءه - [00:12:25](#)

خوفا وقعودا فاذا قالوا فاذا بدأ الصلاة او دخلوا في الصلاة او عند دخولهم في الصلاة يعني والايما بدأ بهم وهو قاعد فانهم يصلون وراءه قعودا واما اذا كان دخلوا في الصلاة وهم انقياء - [00:12:46](#)

اذا دخلوا في الصلاة وهم قيام فانهم وامامهم يعني آآ صلى قائدا يعني كما جاء في قصة صلاته صلى الله عليه وسلم لانه ما دخل في الصلاة الا بعد دخول ابي بكر في الصلاة - [00:13:07](#)

يعني في اولها بعد ما دخل ابو بكر في الصلاة جاء الرسول صلى الله عليه وسلم وكبر وصار هو امام الناس بعض القيام الركعة الاولى حصل مع ابي بكر رضي الله عنه وهو امامه ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وجلس عن يسار ابي بكر وصار يكبر وابو بكر يكبر - [00:13:21](#)

ويكبر بتكبيره والناس يكبرون بتكبير ابي بكر قالوا فيسمع بين الاحاديث لانه اذا كان بدأ الصلاة قاعدا امامهم فانهم يبدأون معه قعودا. يصلون معه قعودا. الصلاة من اولها الى اخرها. واذا بدأوا الصلاة او حصل وجه الصلاة وهم - [00:13:45](#)

وهم قيام فانهم يستمرون قياما. فانهم يستمرون قياما لهذا جمع بعض اهل العلم بين هذه الاحاديث والذي ينبغي ان الامام اذا كان لا يستطيع ان يصلي للناس الا وهو جالس - [00:14:05](#)

فان الاولى في حقه ان يدعى غيره يصلي وان يمكن غيره من من الصلاة. يعني حتى وهو يصلي وراءه قاعدا وهو يصلي وراءه قاعدا فيقول هذا فيه احتياط يعني في الدين وخروجهم من الخلاف - [00:14:27](#)

وقد اورد ابو داود حديث انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم هكذا غرس نعم ابوة وقرأ عنه فحش شقه الايمن الرسول صلى الله عليه وسلم رتب فرجا - [00:14:46](#)

اذا سقط او قرأه الفرس وسقط عليه الصلاة والسلام فحز في الظهر الايمن يعني معناها انه حصل يعني شذب او يعني اه حق يعني بحيث يعني حصل يعني آآ شيء تألم منه الرسول صلى الله عليه وسلم فلم يستطع مع ذلك ان يصلي - [00:15:03](#)

قائما وجاء في بعض الروايات انهم فكت قدمه كما تأتي ويمكن ان يكون الاثنيان حصل جميعا وانت تنقص قصة واحدة وانه حصل

هذا وهذا. واحد الرواة ذكر يعني بعض ما حصل. واحدهم ذكر بعض ما حصل - [00:15:24](#)

فيكون كل ما جاء في الروايات يكون قد حصل ومنهم من قال ان ان هواء انهما واقعتان التي فيها ذكر القدم انفكك القدم والتي اخوان قد جحش اي خدش - [00:15:45](#)

قال صلى صلاة من الصلوات وهو قاعد وصلينا وراءه قعودا. صلينا وصلنا صلاة من الصلوات وهو قاعد فصلوا وراءه قعودا وكانوا يجاوزون في بيته وصلوا بصلاته صلى الله عليه وسلم فصلوا معه - [00:16:05](#)

فكان صلى وهو قائم وصلوا وراءه وهم قعود وقد جاء في بعض الروايات انه اشار اليك ان يجلسوا وقال ان اما ان كنتم ان تفعلوا فعل الفرد والركن يقومون على رأس ملوكهم وهم جلوس - [00:16:24](#)

عندما تفعل الروم بعظمتها كما سيأتي في بعض الروايات فاشار اليهم ان يجلسوا فجلسوا وكانوا يصلون بصلاته وهو قاعد وهم قعود فلما انصرف قال انما جعل الامام ليؤتم به. ثم فلما صرف بانه جاء في بعض الايات انه اشار اليه من يجلسه - [00:16:42](#)

ولما فرغ حديثهم وقال انما جعل الامام ليؤذن به. انما جعل الامام ليؤتم به يعني الفائدة من الامام والمقصود من الامام انه يسمى به ويقتدى به ثم فصل عليه الصلاة والسلام كيفية الاقتداء وطريقة الاقتداء فقال - [00:17:08](#)

فاذا قمنا وانما جعل الامام ليؤتم به فاذا صلى قائما فصلوا قياما لان هذا كله تفسير لهذه الجملة انما جعل الامام ليؤذن به ثم فصلها وفسرها بقوله فاذا ولا قائمة وظلوا غيا. فاذا صلى قائما فصلوا قياما - [00:17:30](#)

اذا صلى قائما صلوا انتم معه قياما. واذا صلى قائما فصلوا معه قعودا. ايوه. واذا ركع فاركعوا. واذا ركع فاركعوا واذا ركعوا يعني بعد ان يأخذ في الركوع انتم تابعون - [00:17:50](#)

لا تسبقوه ولا تتأخروا عنه ولا توافقه ولا تسبقوه ولا تتأخروا عنه ولا توافقه بان تكون ركوعكم مع ركوعه في ان واحد بل هو يتقدمكم ولكن انتم ترفعون اذا ركعوا - [00:18:07](#)

والمقصود في قوله اذا ركع اي اخذ في الركوع ويسبقون انه فرغ من الركوع وانما المقصود انه اخذ في الركوع واستقر في الركوع معنى هذا ان الانسان اذا كان يرى الامام - [00:18:29](#)

فانه اذا استقر راجعا يتابعه واذا كان لا يراه اذا انقطع صوته بالتكبير فانه يهوي للركوع فانه يهوي للركوع فاذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا. واذا رفع من الركوع فارفعوا - [00:18:42](#)

واذا رفع من الركوع فارفعوا يعني لا تسابقوه ولا توافقه ولا تتأخروا عنه. لان الاحوال لان احوال الناس او احوال المأمومين مع بالاهتمام اربعة احوال المسابقة وتأخر وعادان متقابلان ثم موافقة - [00:19:04](#)

وهي كونه يعني معه سويا لا يسبق هذا ولا يسبق هذا كل سوى يركع مع بعض ويقومون مع بعض. هذه طلحة موافقة والرابع المتابعة وهي المشروعة وهي سنة - [00:19:29](#)

وهي التي بينها صلى الله عليه وسلم لقوله واذا ركع فاركعوا. واذا ركع فاركعوا. اخذ في الركوع اذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد. واذا قال سمع الله لمن حمده لانه ذكر افعالا - [00:19:44](#)

لانه ذكر افعالا والتكبير يعني يفعلون مثل ما يفعل الامام. يكبرون كما يكبر ويركعون كما يركع ويسجدون كما يسجد يقولون مثل ما يقول بالنسبة للتكبير بالتكبيرات الاحرام تكبيرة الاحرام وتكبيرة الانتقال - [00:20:02](#)

لان كل احوال الصلاة في الانتقال ما فيه الا التكبير الا عند الرفع من الركوع فانه لا يؤتى بالتكبير وانما سمع الله لمن حمده ولكن المأموم لا يقول سمع الله لمن حمده - [00:20:22](#)

كما يكدر اذا كبر الامام ولكن يقول ربنا ولك الحمد لان النبي عليه الصلاة والسلام قال واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد هذا فيه دليل على ان المأموم لا يقول سمع الله لمن حمده - [00:20:37](#)

وانما يقول ربنا ولك الحمد لانه لو كان يقول سمع الله لمن حمده. لقال عليه الصلاة والسلام واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا سمع الله لمن حمده. مثل ما جاء واذا كبر فكبر - [00:20:52](#)

إذا كبر فكبروا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقلوا سمع الله لمن حمده ما قال هذا رسول الله عليه الصلاة والسلام وإنما قال وإذا قال يعني معناها انتم تقولون شيء وهو يقول شيء - [00:21:02](#)

فلا يوافقونه فيما يقول في هذه الحالة لأن النبي صلى الله عليه وسلم بين المخالفة والمفارقة وإن الإمام إذا يقول مأمون وراء المأمومين وراءه ربنا ولك الحمد. ولا يقولون سمع الله لمن حمده - [00:21:16](#)

وهذا هو الذي يدل عليه هذا الحديث والدلالة واضحة. وبعض أهل العلم قال إن المأموم يقول سمع الله لمن حمده ويقول ربنا ولك الحمد الإمام يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد - [00:21:31](#)

والموهوب يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد والتحميد كما هو معلوم يكون الإمام والمأموم والمنفرد ربنا ولك الحمد يقولها الإمام والمأموم والمنفرد لكن التسمية على هذا القول الذي اشترت إليه والذي يدل على الحديث - [00:21:46](#)

أما التسميع من الإمام والتحميد من المأموم والإمام أيضا يحمده. يقول ربنا ولك الحمد وبعض أهل العلم قال إن الإمام إن المأموم يقول سمع الله لمن حمده. ويستدل على ذلك بعموم قوله صلى الله عليه وسلم صلوا كما رأيتموني أصلي - [00:22:03](#)

وهو يقول سمع الله لمن حمده إذا من وراءها يقول سمع الله لمن حمده ولكن الرسول صلى الله عليه وسلم بين في هذا الحديث سألنا المأموم لا يقول لأنه ذكر ما يفعله الإمام وما يفعله المأموم وما يقوله الإمام وما يقوله المأموم ولم يبين إن المأموم يقول كما يقول - [00:22:24](#)

سمع الله لمن حمده وإنما يقول ربنا ولك الحمد. فإذا من أهل العلم من قال بأن المأموم يقول ربنا ولك الحمد قبل الحديث وهو الواضح من حيث الدليل لأنه نصر في المقصود والمطلوب - [00:22:44](#)

وأما حديثه كما رأيتموني أصلي بعض أهل العلم على أن المأموم يعني يقول سمع الله لمن حمده فأخرج منه يعني ذلك بهذا البيان مثل قول الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:23:02](#)

أه إذا سمعتموني فقولوا مثل ما يقول المؤمن وحى على الصلاة حى على الفلاح جاء أنه لا يقول مثل ما يقول المؤمن وإنما يقول لا حول ولا قوة إلا بالله فهذا من جهة - [00:23:19](#)

هذا مستثنى انتثنى لقوله صلى الله عليه وسلم وإذا قالت فقولوا ربنا ولك الحمد. نعم. وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعوه. وإذا صلى جالسا صلوا جلوسا أجمعوها وهذا سبقت الإشارة إليه وهو مقصود الترجمة وهو المقصود من الترجمة. نعم. قال حدثنا القعنبى. وقال النبي - [00:23:30](#)

أخرجه عن مالك ابن أنا الإمام دار الهجرة المحدث الفقيه في الإمام المشهور أحد أصحاب المذاهب الأربعة المشهورة من مذاهب أهل السنة وحديث أخرجه أصحاب الفتنة عن الجهاد محمد ابن مسلم ابن عبيد الله ابن شهاب من زهري ثقة فقيه أخرجه أصحابه بشدة. عن انس ابن مالك رضي الله عنه صاحب رسول - [00:23:55](#)

لا صلى الله عليه وسلم وخادمه واحد السبعة المعروفين في كثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. وابن شهاب من صغار التابعية وانس رضي الله عنه صغار الصحابة ففيه آ واحد من صغار التابعين يروي عن واحد - [00:24:20](#)

الصحابة لأن كبار التابعين أدركوا كبار الصحابة الذين لم تأخرت وفاتهم حتى أدركهم صغار التابعين قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا جرير ووكيل عن الأعمد عن أبي دفيان عن جابر رضي الله عنه أنه قال ركب رسول الله صلى الله عليه - [00:24:40](#)

واله وسلم فرسا للمدينة فصرعه على جذب نخلة قدمه فأتيناه نعوذ فوجدناه في مشربته عائشة يسبح جالسا. قال فقمنا خلفه فسكت عنا ثم أتيناه مرة أخرى نعوذ وصلى المكتوبة جالسا وقمنا خلفه فأشار إلينا فقعنا قال فلما قضى الصلاة قال - [00:25:01](#)

إذا صلى الإمام جالسا فصلوا جلوسا. وإذا صلى الإمام قائما فصلوا قياما. ولا تفعلوا كما يفعل أهل فارس بعضاء أبو داود حديث جابر ابن عبد الله رضي الله عنه وفيه أن الرسول صلى الله عليه وسلم آ آ طلعه فرس على - [00:25:27](#)

يعني على أصلها على جذعها يعني جذع نخلة يعني سقط عليه فانفكت قدمه وهذا فيه أن القدم انفكت والحديث الأول يدل على أن جحش يعني وعرفنا أن أن هنا من الروايتين وما جاء في الروايتين يمكن أن يكون حصل هذا وهذا وكل من الراويين ذكر شيئا مما

لرسول صلى الله عليه وسلم ومن اهل العلم من قال احسن ما تكون واقعتين هذه قصة وهذه قصة وهذه حالة وهذه حالة وانهم جاؤا ووجدوه يصلي يسبح يعني يصلي يعني آآ يصلي نافلة يعني يسبح يعني يصلي - 00:26:11

يصلي نافلة لان النافلة النافلة وقد لا تمحى والذي يتنفل يقال له سبح ومنه الحديث الذي ولم يثبت بينهما يعني بين يعني بين الصلاتين في الجمع الذي يجمع بينهما لا يسبح بينهما يتنفل - 00:26:31

بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء ولم يسبح بينهما يعني ولم يتنفل بينهما قوله يسبح جالسا يعني يصلي جانبا فوقفوا وراءه يعني معناه يصلون فسكت يعني ما يعني قال لهم شيء. ثم بعد ذلك جاؤوا - 00:26:49

مرة ثانية ثم اتيناه مرة اخرى نعوذه فصلى المكتوبة ذلك. لما جناه مرة نعوذه فصلى المكتوبة جالسا. فصلى المكتوبة ثالثا فمن خلفه فاشار اليها ومع خلفه فشار اشار اليها يعني ان يجلسوا - 00:27:11

وجلسوا وصلوا وراءه جلوسا وصلى وراءه جلوسا ولما فرغ قال ما تفعلون اذا صلى الامام جالسا فصلوا جلوسا. واذا صلى اذا صلى الامام جالسا فصلوا جلوسا واذا صلى الامام قائما فصلوا قياما. واذا صلى الامام قائما فصلوا قياما. يعني تابعوا الامام في جلوسه وفي قيامه - 00:27:31

ما تفعلوا كما يفعل اهل ذلك بعظمتها ولا تفعلوا كما يفعل اهل فارس لعظمتها يعني يقومون على رؤوسهم وهم جلوس وقد جاء في صحيح مسلم ان كنتم ان كدتم اني فلا تفعلوا فعل ذلك الروم يقومون على رأس ملوكهم وهم جلوس يقومون على - 00:27:53

في ملوكهم وهم جلوس وهذا فيه دليل على ان مثل هذا العمل يعني آآ الذي هو القيام على الرؤساء والملوك يعني لا يجوز الا بما اذا كان العدو او احد يعني اه حضر - 00:28:13

والناس يريدون ان يروا اه الناس حيلة احتفاهم بالامام واهتمامهم بالامام لان هذا حصل في الحديث لما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا على رأسه قائم على رأسه قائم على رأسه قالوا فهذا يدل على انه اذا حصل مثل ذلك لا بأس به. ولكن كونه يتخذ زيدا وطريقه الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:28:33

هذا وهو يدل على ان الامام اذا صلى قاعدا فالناس يصلون وراءه وجاء انه في المكتوبة وجاء انه في المكتوبة واما بالنسبة للنافلة التي سبق ان ان الرسول سكت عنه - 00:29:02

جاء بعده آآ الصلاة ثلوثا في المكتوبة اهم اهم من من النافلة. مع ان النافلة يجوز ان تصلي عن قعود ولو كان الانسان قادرا وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم ان صلاة صلاة الجالس - 00:29:20

على النص له من الاجر نصف صلاة القائم بما اذا جلس وهو يعني يقدر على القيام يجوز ذلك واذا كون الرسول صلى الله عليه وسلم صلى بهم جالسا وفي المطلوبة وهي اهم من النافلة دل ذلك على يعني اه احد ذلك وفيه الكلام اللي ذكرته فيما مضى - 00:29:39

صحيح ان بعض اهل العلم ذهب الى انه يصلى جلوسا وبعضهم يصلون قياما وبعضهم يقول يفصل بين بدءهم الثلاثة اياما وبدأهم الصلاة جلوس يستمرون جلوسا واذا بدأوا الصلاة قياما يبدأون الصلاة قياما يعني تبعا للامام - 00:30:04

قال عن جرير ابن عبد الحميد فعل الجراح الرئاسي الكوفي اخرجه اصحابه سليمان ابن مهران الجاهلي الكوفي ثقة اخرجه عن ابي سفيان وهو طلحة بن نافع وهو صدوق نعم اخرج له اعوذ بالله اخرجه اصحاب الكتب - 00:30:24

عن جابر ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم صحابي من صحابي وهو احد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه - 00:30:54

ابعد سليمان ابن حرب ابن ابراهيم المعنى عن وهيب عن مصعب بن محمد عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم انما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا ولا تكبروا حتى يكبر. واذا - 00:31:04

فارجعوا ولا تركعوا حتى يركع. واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد. قال مسلم ولك الحمد واذا سجد مسجدا ولا تسجدوا حتى يسجد. واذا صلى قائما فصلوا قياما. واذا صلى قاعدا فصلوا قعودا اجمعون. قال ابو داود - 00:31:26

اللهم ربنا لك الحمد الهمني بعض اصحابنا عن سليمان. كما ورد ابو داود رحمه الله حديث جابر حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما انا الى الامام انما جعل الامام ليؤتي النذر وهذه - [00:31:46](#)

قضية عامة ما بعدها كله تفسير لها ايوا فاذا انصرف كبروا ولا تكبروا ثم انها متابعة الامام والاهتمام بالامام انما يكون في يعني في تقدم وتأخر والركوع والسجود وكذلك يعني اه الجلوس والقيام - [00:32:05](#)

ويعني المتابعة تكون في ذلك. واما الامور الاخرى التي هي سنن ومستحبات فالانسان يفعل السنة فعلة الامام ولا ما فعله فاذا كان بعض الائمة لا يرفع يديه عند التكبير عند الركوع والرفع منه والقيام من التشهد الاول - [00:32:33](#)

يرفع يديه لان هذه سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا كان لمن تركها فالمأموم لا ينبغي له ان يتركها فلا ينبغي له ان يتركها. حصل ان مثل هذه لا يقال ان الانسان يتابع امامه لان هذا يلزم منه انه يعرف طريقة امامه قبل ان يصلي وراءه - [00:32:53](#)

بحيث انه يدرس ويعرف الامام وهو يدور واذا جاء انسان يريد ان يصلي ورا انسان يعني يحتاج الى ان يعرف كيف يعني هذه الامور هل يفعلها ولا يفعلها؟ يفعل الانسان السنة فعل الامام ولا ما فعلها الامام - [00:33:11](#)

ما دام انه يعني لا يختلف عن الامام في ركوع ولا سجود ولا يتأخر عنه ولا يسافر ولا يوافقه ولا وانما هذا الشيء الذي تركه الامام وما يفعله يفعل المأمون - [00:33:25](#)

يفعله المأمون. فاذا المتابعة انما تكون القيام والقعود والركوع والسجود. وما الى ذلك فاذا كبر فاذا كبر فكبروا يعني كبرها الانتقال كل خفض ورفع فيه تكبير الا عند الرفع من الركوع ففي سمع الله لمن حمده - [00:33:37](#)

من المحروم من الامام وربنا ولك الحمد يعني من المأموم وكذلك ايضا من الامام ربنا ولك الحمد فاذا كبر فكبروا ثم اكد ذلك بقوله ولا ولا تدبروا حتى يكبر. لان المفهوم مخالف اذا كبر فكبروا - [00:34:06](#)

يعني معناها انهم لا يسبقونه وانهم يكبرون وراء فاكد ذلك بقوله ولا تكبروا حتى يكبروا وهو لو لم يأتي لكان قوله اذا كبر فكبره كافر لكن هذا زيادة تعبير هذا بعض الاحاديث التي مرت واذا رفع فاركعوا تركعوا حتى يركع - [00:34:23](#)

يعني هذا الذنب تأتية واذا رجع فاركعوا ولا تركعوا حتى يركعوا. نعم. واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا ولك الحمد. اللهم ربنا لك وقال مسلم ولك الحمد. واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد وهذه من طريق سليمان ابن حرب شيخه الاول - [00:34:45](#)

وقال مسلم إبراهيم اللهم ربنا ولك الحمد اللهم ربنا ولك الحمد يعني الفريق مسلم ابن ابراهيم واذا سجد فاسجدوا ولا تسجدوا حتى يسجدوا. واذا صلى قائما فصلوا قياما واذا صلى قاعدا فصلوا قعودا اجمعوا - [00:35:11](#)

هذا هو محل السياحة التي صار في الجملة الاخيرة. واذا صلى قاعدة نصلي قعودا اجمعوا قال ابو داود اللهم ربنا لك الحمد افهمني بعض اصحابنا عن سليمان. آ لما ذكر ابو داود في الحديث من طريق شيخي سليمان ابن حرب ومسلم - [00:35:30](#)

ابراهيم وكان قد اه فهم او عرف او اخذ عن شيخه آ لفظ الحديث كاملا الا انه في روايته عن سليمان بن حرب شيخه الاول ما كان يعني ضبط اللهم ربنا لك الحمد - [00:35:50](#)

اما ان يكون يعني ما سمعها يعني اه خفي وهو يحدث او انه سمع ولكنه يعني ما كان فهمه فافهمه بعض اصحابي يعني بعض رفقائه الذين كانوا معه هو وزملائه الذين كانوا معه يعني افهمه وقال انه قال كذا - [00:36:14](#)

يعني وهذا من وهذا من الاحياط والعناية يعني كون ابو داود رحمه الله لما يعني ما ضبط هذه اللفظة من شيخه؟ ان لكونه ما سمعها او سمعها يعني اه اه ولم يفهمها يعني كون الفوز يعني ما كان - [00:36:37](#)

يعني متضح تماما في هذه الجملة اياه بعض اصحابه يعني ابي داود هم رفقائه وزملائه الذين كانوا يتلقون معه من سلم المحار الذين كانوا يتلقون معه من سليمان ابن حرب ابن حرب. نعم - [00:36:57](#)

صالحا المعنى المعنى يعني المعنى مستحب والالفاظ مختلفة عن محمد وهو لا بأس به اخرج له؟ ابو داود والنسائي وابن ماجة عن ابي صالح. عن ابي صالح لاخواني السماء ثقة. اخرجه عن ابي هريرة عبدالرحمن بن صفر. الزوجي صاحب رسول الله صلى الله عليه

وسلم. واحد وسبعة - 00:37:16

المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. وهذه الأحاديث الثلاثة التي مرت اه انس عن انس وعن جابر وعن ابي هريرة. هؤلاء الثلاثة من السبعة المعروفين عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:37:50

قال حبيبنا محمد ابن ادم المقيم قال حدثنا ابو خالد عن ابن عجلان عن غيره اسلم عن ابي طالب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال انما جعل الامام ليؤتم به بهذا الخبر زاد واذا قرأ فانصتوا قال ابو - 00:38:05 وهذه الزيادة اذا قرأها فانصتوا ليست بمحفوظة. الوهم عندنا من ابي غالب عمره ابو داود من حديث ابي هريرة من طريق اخرى وهو مثل ما تقدم الا ان فيها الزيادة واذا قرأ فانصته. يعني هذه الطريق فيها واذا قرأ - 00:38:24

اذا كبر فكبروا واذا قرأ فانصتوا واذا كذا واذا فعل كذا فافعلوا كذا وفيها زيادة واذا قرأ فانصوا قال ابو داود وهذه الزيادة غير محفوظة والوهم فيها عندنا من ابي خالد الذي هو ابو خالد الاحمر سليمان بن حيان شيخ شيخه - 00:38:41 لكن المنذر يتعقب هذا وقال ان هذا فيه نظر لانه قد توضع فمن طبع على ذلك يعني ابو خالد الاحمر وكذلك ايضا آآ جاء في عن مسلم في صحيحه انه سئل وقد جاء من طريق اخرى او من حديث اخر غير هذا الحديث. وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال واذا قرأ فانصتوا - 00:39:00

وكان مسلم رحمه الله سئل عنه وقال انه صحيح واذا قرأ فانصت في الحديث حديث الامام التيمي سليمان التيمي آآ الذي فيه واذا قرأ فانصتوا قال صحيح؟ قال نعم صحيح. قال لماذا لم نضعه في صحيح؟ قال ليس كل حديث صحيح وبعده. يقوله الراوية يعني - 00:39:26

فكل حديث صحيح وضعته فهو حكم بصحته. و اشار الى ذلك في صحيحه عندما سئل عنه وانه لما سئل لماذا لم يذكره في كتابه؟ قال ليس كل صحيح وضعته وانما ذكرت بهذا الصحيح - 00:39:49

يعني كما هو معلوم البخاري ومسلم ما التزم ان يخرج في الحديث الصحيح كم من حديث صحيح ما خرجه الشيخان؟ وما قال احاديث صحيحة التي مخرجها الشيخان ومسلم رحمه الله اشار الى هذا في هذه المناسبة - 00:40:05 وعلى هذا فالحديث جاء من حديث ابي هريرة ومن غيره وجاء ايضا يعني من حديث ابي هريرة متابعا فيه ابو خالد ويعني وجاء من طريق سليمان الشيء الذي حكم مسلم بصحته وقال انه صحيح. ثم ايضا هو المطابق لحفظ القرآن. واذا قرأ القرآن فاستمعوا له وانصتوا. لعلكم ترحمون - 00:40:20

والانقاذ يعني مطلوب والانسان عندما يقرأ الامام في الصلاة ينقص ينصت ولكن يستثنى من ذلك قراءة الفاتحة فان الصحيح ان المأموم يقرأ الفاتحة والامام يقرأ السورة. وهذه مستثناة. لان النبي صلى الله عليه وسلم اشار الى ذلك لما - 00:40:43 قال ما لي انازع القراءة؟ لا تفعلوا الا بفاتحة الحذاء لا تفعلوا يعني لا تقرأوا يعني ولمن يقرأ الا بفاتحة الكتاب هي فاتحة الكتاب مستثناة واما غير فاتحة الكتاب فعلى المأموم ان ينفق - 00:41:04

ولا يقرأ شيئا قال حدثنا محمد بن ادم محمد ابن ادم عن ابي خالد الاحمر ابن حيان وهو صدوق اخراج حيا عن ابن عجلان محمد ابن عجلان المدني صدوق اخرجه - 00:41:21

اذهب خارج تعليقا تعليقا ومسلم واذا قال نعم اخرجه عن ابي صالح عن ابي هريرة قال حدثنا القعني عن مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه واله وسلم ورضي الله عنها انها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه واله - 00:41:45 وسلم في بيته وهو جالس وصلى وراءه قوم قياما فاشار اليهم ان يردوا فلما انصرف قال انما جعل الامام ليؤتم فاذا ركع فاركعوا واذا رفع فاركعوا واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا. وما رجع حديث عائشة وهو مثل - 00:42:08

تقدم الاحاديث يعني يعني بالامام ومتابعتهم له وعدم مسابقتهم له وانه اذا صلى جالسا يصلون جلوسا ويعني عاش من من السبع المعروفين في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فاذا مر منها اربعة في هذا الباب كلهم من السبعة معروفين - 00:42:28 في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثنا القعني ابو مالك اعوذ بالله من عروة من جانب ابن عروة عن ابيه عروة ابن

انظروا هاي المدينة لمعة في عصر التابعين. اخرج له اصحابه بالشدة من عاش ام المؤمنين رضي الله عنها وارضاهها صديقة انت صديق هي من نوعية السنة وحفظتها قولها لجماهير الحب - 00:43:07

قال حدثنا ختيبة بن سعيد ويزيد بن خالد بن موقف المعنى ان الليل حدثه عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه انه قال بكى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وصلينا وراءه وهو قاعد وابو بكر رضي الله عنه يكبر ليسمع الناس تكبيره - 00:43:28
ثم ساق الحديث لما رجع ابو داود رحمه الله حقيقة حديث جابر ابن عبد الله رضي الله عنه وان صلينا وراءه وهو قاعد وهو قائد وابو بكر ليسمع الناس ليسمع الناس دياهم؟ نعم - 00:43:55

ثم فاق الحريق ثم ساق الحديث يعني الحديث المتقدم فهذا هذا الذي يبدو انها هو المتعلق لصلاة في بيته وليس الذي فيه انه لما كان يعني مريضا لان هذا الحديث يعني آ - 00:44:21
الذي تقدم عن جابر فيه انه انهم يصلون جلوسا واما حديث صلاته في مرض موته وقد صلى وراءه قياما ولم يصلوا وراءه الذي يبدو ان يعني انه في بيته يعني هذا الذي - 00:44:47

رضي الله عنه سبق انه روى الحديث لكن ليس في ذكرى بوقت قال حدثنا خزيمه بن سعيد بن جميل بن ظريف اخرج ابو داود والنسائي وابن ماجة بمعنى ان الليل هدهم. عن ابي الزبير عن ابي الزبير محمد المسلم المكي - 00:45:07
وهو ملوك المجلة وحديث جابر ابن عبد الله وقد مر ذكره قال حدثنا عبدة بن عبد الله قال اخبرنا زيد يعني ابن عن محمد ابن صالح قال حدثني من ولد سعد ابن معاذ - 00:45:39

عن هزید ابن رضي الله عنه انه كان يؤم قال فجاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يعوده فقالوا يا رسول الله ان امامنا مريض فقال اذا صلى قاعدا فصلوا قعودا. قال ابو داود وهذا الحديث ليس بمستقل - 00:45:55
ورد ابو داود رحمه الله حديث رضي الله عنه وانه كان مريضا وكان امام قومه وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم زارهم زاره وقالوا ان امامنا مريض فقال اذا صلى قاعد - 00:46:15

فصلوا قعودا اذا صلى قاعدا فصلوا قعودا قال ابو داود وهذا الحديث ليس بمتصل. قال ابو داود وهذا الحديث ليس بمتصل. لان لان من ولدي سعد ابن معاذ ابن حصين ابن عبد الرحمن ابن عمرو - 00:46:28
ابن سعد ابن معاذ وهو ولم يدرك لم يدرك يعني فيه انقطاع بين حصين هذا وبين لكن الحديث مطابق للاحاديث المتقدمة ويعني آ وهو لا بأس يعني اه لا من هذا الطريق ولكن من الطرق الاخرى التي تدل على ما دل عليه - 00:46:52

قال حدثنا عبدة بن عبد الله عبدة بن عبد الله بن صفار اخرج حديث البخاري واصحاب السنن عن زيد يعني من وهو ربما نقرأ في حديث سروري وحديث اخرج اصحاب الكتب. اخرج حديث البخاري يجوز القراءة ومسلم واصحاب السنة. عن محمد ابن صالح - 00:47:20

عن محمد بن صالح وهو الدمار وهو ايش موجود ايه الاسلام يعني محمد بن صالح بن دينار الدمار المدني مولى الانصار انا رأيت يعني يعني الذي حققوا منها يتحققوا منه جزاك الله خير - 00:47:46
قال حبيبنا حدثني من ولد سعد ابن معاذ. ابن عبد الرحمن ابن عمرو ابن سعد ابن معاذ وهو مقبول اخرج حديث ابو داود ابو داود حديث ابو جاد ابن الحسين ابن عبد الرحمن ابن عمرو ابن ابن سعد ابن معاذ - 00:48:57

ابن هريرة عن سيدنا ابن هريرة صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وحديث اخر قال رحمه الله تعالى باب الرجلين يؤم احدهما صاحبه. يؤم احدهما صاحبه كيف يقومان قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا حماد قال اخبرنا ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دخل على ام حرام رضي - 00:49:28
الله عنها فاتوه بثم وتمر فقال ردوا هذا في وعائه وهذا في لقائه فاني صائم. ثم قام فصلى بنا ركعتين تطوعا فقامت ام سليم حرام الفناء رضي الله عنهما. قال ثابت ولا اعلمه الا قال اقامني عن يمينه على بساطة - 00:50:15

ورد ابو داود باب في الرجلين يؤم احدهما صاحبه كيف يقوم؟ يؤم احدهما صاحبه كيف يقوم؟ يعني اه موقف الامام موقف المأمون من الامام كيف يكون؟ والجواب انه يكون عن يمينه - [00:50:37](#)

الجمعة عن يمينه مساويا له ومشامتا له على يمينه على حذائه محاذيا له ولا يقوم عن يساره ولا يكون وراءه لا يكون عن يساره ولا يكون وراءه وانما يكون بجواره عن يمينه متاوبا له - [00:50:57](#)

هذا هو الحكم وقد اورد ابو داود في احاديث منها حديث انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم جاء ام حرام وهي من فرحان قالت انس ابن مالك رضي الله عنه وقدموا له تمرا وسمنا فقال ردوا آآ - [00:51:17](#)

في وعائي عن التمر وردوا هذا في سقائه يعني يعني الزمن فاني خائن ثم قال قام فصلى بنا ركعتين وصلى بنا ركعتين تطوعا صليها بينها ركعتين تطوعا ام سليم وام حرام خلفنا فقامت ام سليم وام حرام خلفنا - [00:51:34](#)

قامت امه ام سليمان والام حراما يعني ام سليمان امه وام حرام خالته خلفهم يعني صفا وانس رضي الله عنه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني عن يمينه معليش ولا اراه ثابت ولا اعلمه الا قال اقامني عن يمينه على يسار هو لا اعلمه الا قال اخاك - [00:52:00](#)

يعني ان موقف المأموم اذا كان واحدا يكون عن يمين الامام اذا كان واحدا يقوم عن يمين الامام على بساط يعني فراش يعني صلى صلوا عليه وهذا يعني فيه بيان ان - [00:52:21](#)

ان المأموم اذا كان واحدا يقوم عن يمين الامام وان النساء يقن يعني فضلا وحدهن وراءهن يتأخر عنه قليلا. لا ما في شيء في ما في شي يدل على انه يتأخر عنه - [00:52:35](#)

صلاة الجماعة هو وكذلك ايضا يدل على صلاة الجماعة تطوع يعني في بعض الاحيان ما هو دائما قال حدثنا موسى ابن اسماعيل موسى ابن اسماعيل زبوي محمد ابن سلمة يقع اخرجه البخاري تعليقا ومسلم وادخل الجنة الحمد لله ثابت من اسلم البناني - [00:52:55](#)

هذا الحديث من الرباعيات من رباعيات ابي داود وهي اعلى ما يكون عند ابي داود وهو امين عندي وقع النبي عن مالك هو انا حسبت انا حفظ ابن عمر قال حدثنا شعبة عن عبد الله ابن مختار عن موسى ابن يمدد عن هنا رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله - [00:53:20](#)

وسلم همه وامرأة منهم فجعله عن يمينه والمرأة خلف ذلك ثم اورد ابو داود حديث انس اه فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم انه وامرأة منهم فكان اه انس عن يمينه والمرأة وراءهم يعني خلفهم يعني فضلا وحدا - [00:53:54](#)

المرأة وحدها في صف فلم تصلي بجوارهم وانما صلت وحدها وهذا يدل على ما دل عليه في الحديث السابق على ان المأموم اذا كان واحدا يقوم عن يمين الامام وان المرأة تكون آآ ان النساء يكن - [00:54:13](#)

خلف خلف خلفهم وانتهى حتى ولو كانت واحدة فهي تكون صفا وحدها. ولا تصفه بجوار الرجال وهي تصف بجوار الرجال وهذا يفيدنا ان المرأة يعني سواء كانت واحدة او اكثر فانها - [00:54:30](#)

اذا شغنا يعني على حدى او المرأة وحدها دون ان تخالط الرجال ودون ان تكون مع الرجال بل لو صلى رجل وامرأة فان فانها تكون صفا وراء ولا تكونوا بجواره - [00:54:48](#)

ولو كان زوجته ولو كانت قريبة فانها تكون وراءها فان هذا كله وراءهم فلا تكون بجواره واستدل بهذا بعض اهل العلم على ان المرأة لا يجوز ان تكون امامة للرجال - [00:55:04](#)

فلذلك انها اذا لم يعني لها بان تكون خصما معهم وهم والذي على اه اه وقد يكون من اقاربها فانها لا يعني يجوز لها ان تكون من باب اولى الا تكون - [00:55:20](#)

يعني اماما للرجال طبعاً هلكنهم الرجال هنا حدثنا حفص بن عمر. حفص بن عمر البخاري وابو زيد بن زايد. عن شعبة. عن شعبة بن الحجاج الواسطي ثم الباطل. اخرجه اصحابه - [00:55:39](#)

المختار عن عبد الله ابن المختار ولا بأس به واجمعنا صدوق اخرجه حديث رواه الترمذي ابن ماجة مسلم ابو داود والترمذي في

الشمائل والنسائي ابن ماجة عن موسى ابن انس - 00:55:56

وهو ابن انس ابن مالك قال به انس وقد مر بكم ثم ايضا الحديث يعني كون المرأة تكون يعني اه ربنا وحدها يعني يدل على ان قوله لا صلاة لمنصرف خلف الصف - 00:56:15

انه لا تكن ليس كذلك لان النساء لا تصنع الرجال بل تصب وحدها سواء كانت مع يعني آآ يعني آآ رجل وامرأة او او رجلا وامرأة او ثلاثة رجلا وامرأة - 00:56:42

فاذا كان رجل وامرأة يعني المأموم بجوار الامام والمرأة وراءها وان كانوا اثنين صفا وراءه والمرأة وحدها صفا وراءه فاذا يكون قوله لا صلاة خلف الصف يكون في حق الرجال - 00:57:00

وهنا يكون في حق ان يذهب ان المرأة تصلي يعني اه نصلي اه وحدها فصلا والله يعني الذي يبدو ان اه حكم المرأة اذا كان النساء كلهن يصلين هل تدخل؟ قال تدخل لاجل - 00:57:15

حدثنا مصلا قال حدثنا يحيى عن عبد الملك بن ابي سليمان عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال نحن في بيت خالتي ميمونة رضي الله عنها فقام رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من الليل واطلق القربة فتوفى ثم اوشى - 00:57:43

ثم قام الى الصلاة قلت فتوضأت كما توضأ ثم جئت فقمت عن يساره فاخذني بيمينه فادارني من ورائه عن يمينه وصليت معه ابو داود حديث ابن عباس رضي الله عنهما - 00:58:01

وانه بات عند خالته ميمونة وان النبي صلى الله عليه وسلم قام من الليل واخذ ماء من القربة وتوضأ وشرع في الصلاة فقام ابن عباس وتوضأ وجاء وخط بجوار رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهة اليسار - 00:58:17

فاداره الرسول صلى الله عليه وسلم عن يمينه فهذا يعني يدل على ان موقف المأموم اذا كان واحدا انه يكون عن يمين الامام انه يكون عن يمين الامام. ويدل ايضا على ان اقل الجماعة اثنان - 00:58:32

ويدل ايضا على صلاة على صلاة يعني النافلة جماعة ويدل ايضا على انه آآ لا يلزم نية للامام عند الدخول في الصلاة لان ابن عباس رضي الله عنه بعد ما دخل الرسول صلى الله عليه وسلم في الصلاة جاء ودخل معهم - 00:58:48

فيعني هذا يدل على ان من دخل في صلاة يجوز ان يدخل معه ولا يلزم ان يكون ذلك من اول الصلاة وان يكون ناوي ان يكون اماما لان نية الامامة ما جاءت الا بعد ما - 00:59:09

وجد المأموم وقبل ذلك ما كان فيه مأموم وانما صلى دخل رسول الله عليه الصلاة والسلام في الصلاة منفردة ثم يجلب الامام بعد ذلك لما جاء المأمور فهذا يدل على انه لا يلزم ان يكون - 00:59:24

المأموم ويعني اه اذا كان واحدا يكون مع مع الامام من اول صلاته بل يجوز ان يدخل معه في اثناء صلاته لان ابن عباس رضي الله عنه دخل مع النبي - 00:59:39

والله ما في اثناء الصلاة تحول من مخوف الى امام فوجد من يقضي بعض الركعات فدخل معه هذه من الحركة في الصلاة؟ وايضا يدل على ان مثل هذه الحركة انها لا تؤثر - 00:59:55

قال حبيبنا محمد تجدد سليمان صدوق له ووهام اخرج حديثه هذه تعليمه عن عقاد ابن ابي رباح المكي الشيخ عن اقرب اصحابه ما من ابن عباس وقد رويته قال حدثنا عمرو بن عوف قال اخوانه شيء عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في هذه القصة -

01:00:29

قال فاخذ برأسي او بدؤابتي فاقمني عن يمينه لما ورد حديث ابن عباس بطريقة اخرى وهو مثل ما تقدم الا انه قال اخذ برأسه او بلؤامته يعني شعر رأسه فاداره عن ان حوله - 01:01:06

من جهة اليسار الى جهة اه اليمين اه لحد هنا عمرو بن عمرو بن عوف قال اهونه شيء هو شيء من بشير الوافد عن ابي بشر عن ابي بكر سعيد - 01:01:20

الاشارة الى الحرص من الله نعم هذا يدل على ما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم صغارهم وكبارهم من الحرص على

معرفة السنن ومعرفة احكام الشريعة فمتابعتم آآ الرسول صلى الله عليه وسلم ليعرفوا آآ افعاله حتى يتبعوه حتى يسيروا على نهيه صلى الله عليه وسلم - [01:01:48](#)

فهذا يدل على ما كانوا عليه من الحرص والرغبة سواء كانوا صغارا او كبارا. وابن عباس رضي الله عنه مع كوني صغير هو ممن يقرأ حديثه عن رسول الله كذلك انس - [01:02:18](#)

قال رحمه الله تعالى باب اذا كانوا ثلاثة كيف يقومون قال حدثنا القعنبي عن مالك عن اسحاق ابن عبد الله ابن ابي طلحة عن انس ابن مالك رضي الله عنه ان جدته مليكة دعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - [01:02:31](#)

بطعام صنعته فاكل منه ثم قال قوموا فلأصلي لكم. قال انس فقمتم بلا حصير لنا قد اسود من طول ما لبس. ونضحت بما اقام عليه رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وصفت انا واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا فصلى لنا - [01:02:47](#)

عليكم من ضرب صلى الله عليه واله وسلم. لما ورد ابو داود رحمه الله اذا كانوا ثلاثة كيف يقومون؟ اذا كانوا ثلاثة كيف يقومون؟ يعني اذا كان المصلون ثلاثة امام واثنان مأموما كيف - [01:03:07](#)

يعني يقول لك يعني وراء الامام واذا كان معهم نساء يصلين وراءهم وارد ابو داود حديث انس ان الرسول صلى الله عليه وسلم جار وهي جدة اسحاق فمن ابي طلحة جدة اسحاق ابن عبد الله ابن ابي طلحة وهي ام انا - [01:03:24](#)

وهي ام انس ابن مالك رضي الله عنه آآ قدمت له طعاما فاكلوا والله اعلم وان شاء الله في الليلة القادمة ان شاء الله ندرس حتى نكمل ابواب لماذا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد - [01:03:48](#)

فمن قال الامام ابو داود رحمه الله تعالى باب اذا كانوا ثلاثة كيف يقومون قال حدثنا الخعني عن مالك عن اسحاق ابن عبد الله ابن ابي طلحة عن انس ابن مالك - [01:04:21](#)

رضي الله عنه ان جدته مليكة رضي الله عنها دعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لطعام صنعته فاكل منه ثم قال قوموا فلأصلي لكم. قال انس فقمتم الى حصير لنا قد اتوز من طول ما نبت. ونوحده بالدماء. فقام - [01:04:35](#)

عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انا واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا فصلى لنا ركعتين ثم انصرف صلى الله عليه وآله وسلم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد - [01:04:54](#)

وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد فهذا الحديث من الاحاديث التي اوردها ابو داود لبيان موقف المأموم اذا كان واحدا مع الامام وانه يكون عن يمينه ومن جملة ما اورده تحت هذه الترجمة حديث انس هذا الذي فيه ان ان مليكة وهي ام سليم ام انس بن مالك ووجد اسحاقه - [01:05:11](#)

اسحاق ابن عبد الله ابن ابي طلحة صنعت طعاما للنبي صلى الله عليه وسلم فجاءوا واكلنا طعام ثم قام قومه فليصلي لكم ثم انه صلى ركعتين وكان انس عن يمينه - [01:05:32](#)

وكان انا انس اذا كانوا ثلاثة اذا كانوا ثلاثة وانهم يكونون يقول الامام امامهم وهم يصفون صفا النساء تكون من وراء والذين كانوا حضروا الصلاة مع النبي صلى الله عليه وسلم - [01:05:48](#)

يعني هم انس ويطيم التي هي ام سليم فكان ان وصى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ان صلى رسول الله عليه الصلاة والسلام وصف انس واليتيم وراءه وكانوا صفا - [01:06:07](#)

وفي هذا دليل على مصاطبة صبي المميز وانه يمكن ان يكون مع واحد صفا والمرأة تقوم ورائهم ان كان ان كانت عددا فهي وراءهم وان كانت واحدة فهي وراءهم. ولا تصف المرأة في جوار الرجال. ولو كانوا من ذوي محارمها. بل - [01:06:25](#)

كان رجل واحد وامرأة واحدة وصلى جماعة فان الرجل يكون في الامام والمرأة تكون وراءه لا تصف عن يمينه وانما يصف عن يمينه الرجل عبد الله بن مالك عبد الله بن مسلمة القاع نبيه ثقة اخرج له اصحاب الكتب الا بن ماجة عن مالك بن انس امام دار الهجرة المحدث الفقيه في الامام - [01:06:45](#)

احد اصحاب المذاهب الاربعة وحديثه اخرج به اصحاب ابن سته عن اسحاق ابن عبد الله ابن ابي طلحة وهو ثقة اخرج به اصحاب عن انس ابن مالك وهو صاحب رسول الله عليه الصلاة والسلام وخادمه واحد وسبعة معروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث من من الرباعيات التي - [01:07:10](#)

يا اهل الاسانيد عند النسائي بانه بين النسائي وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها اربعة فيه اربعة اشخاص وهم القانيي ومالك اسحاق ابن عبد الله ابن ابي طلحة وانس ابن مالك - [01:07:30](#)

وهذا حدثنا عثمان ابن ابي شيبه قال حدثنا محمد ابن فضيل عن هارون ابن عنترة عن عبد الرحمن ابن ازود عن ابيه انه قال استأذن على الغمه والاسوس على عبد الله رضي الله عنه وقد كنا اظلنا القعود على بابه. فخرجت الجارية فاستأذنت لهما فاذن لهما. ثم قام فصلى بيني وبينه - [01:07:44](#)

ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فعل. ثم ورد حديث اورد ابو داود حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وهو انه اليه الاسود وعلقم - [01:08:04](#)

ودخل عليه فصلى بهم وكان بينهما يعني الامام صار بين المأمومين يعني واحد عن يمين هو الثاني عن شماله وهذا يخالف ما تقدم من الاحاديث التي فيها ان الثلاثة اذا كانوا ثلاثة فيتقدمهم واحد منهم والاثنتان - [01:08:18](#)

اه يقول ان وراءه حتى لو كان احد الاثنين غيبا مميذا فانه يكون فقرا ويحتز به في الصف وهذا الذي في الحديث مخالف لما تقدم فيحمل او حملة العلماء على واحد من امرين اما انه كان المكان ضيق - [01:08:40](#)

وانه ليس هناك مجال لان يتقدم الامام ويتأخر المأمومون او ان ذلك مما كان اولاً ثم نجح مثل التطبيق الذي كان جاء عن ابن مسعود رضي الله عنه ويكون الانسان في ركوعه - [01:09:03](#)

يعني لا يجعل اليدين على الركبتين وانما يجعلهما بعض ويجعلهما بين الفقيدين عليه يسمى تطبيق وقد جاء في احاديث صحيحة ولكنه منسوخ ويكون هذا يحتمل ان يكون كان هذا مما اخذه اولاً وانه نسخ - [01:09:19](#)

وعلى هذا لا يكون هناك يعني آ مخالفة في يعني وراء الامام بل السنة هي ان الاثنين في اخر سخونة وراء الامام واذا فض الامام وما جاء من الامام بالوسط - [01:09:35](#)

يعني بين الرجلين عن مسعود وقد رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم ما جاء مرفوعاً الى النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك ما جاء عنه عمل على ان المكان ضيع - [01:09:56](#)

او ان الذي كان اخذه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم المرفوع اخذه مثل ما اخذ التطبيق ويكون مفتوحاً وانا حدثنا عثمان بن ابي شيبه. عثمان بن ابي شيبه اخرج به اصحاب الكتب الا ومحمد بن محمد بن فضيل بن غزوان صدوق اخرج له اصحاب - [01:10:08](#)

عن هارون ابن عنترة وهو نعم اخرج به ابو داود عن عبد الرحمن ابن الازهر. عن عبد الرحمن ابن الازود ابن يزيد ابن قيس النخعي ايها الفقه. اخرج به خالد عن ابيه الازود ابن يزيد ابن قيس - [01:10:29](#)

وهو ثقة اخرج به اصحابه عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديث اخرج به قال رضي الله تعالى باب باب الامام ينحرف بعد التسليم. قال حدثنا قال حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني يعلى بن عطاء - [01:10:51](#)

عن جامد ابن يزيد ابن الاسود عن ابيه رضي الله عنه انه قال صليت خلف رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فكان اذا انصرف انحرف ثم ورد ينحرف عن التسليم؟ نعم - [01:11:09](#)

الامام ينحرف بعد التسليم ينحرف الى المأمومين والى جهة المأمومين. واستقبال المأمومين ولا يبقى الى جهة القبلة ولكنه يبقى الى جهة القبلة قليلاً مقدار ما يقول استغفر الله استغفر الله اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاکرام - [01:11:26](#)

ثم ينصرف ولا يبقى اكثر من ذلك هذا هو الذي جاء في السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى هذا في الانصراف لا يكون بعد التسليم مباشرة دون ان يستغفر - [01:11:40](#)

فليستغفر الله ثلاث مرات وهو مستقبل القبلة. ويقول اللهم يعني هذا الكلام القليل يأتي به مستقبل القبلة ثم ينصرف الى المؤمنين.

ولا يبقى مستمرا الى جهة القبلة حتى ينتهي من التسبيح ومن الذكر - 01:11:54

ثم بعد ذلك يقوم وينفرك دون ان ينصرف الى المؤمن بل ينطلق. انما جاء ذلك عن رسول الله عليه الصلاة والسلام والحكمة في هذا يعني ذكر العلماء يعني عدة اولا لان استقبال القبلة - 01:12:14

الامام الى جانب القبلة انما هذا من اجل الصلاة ولما فرغ في الصلاة انتهت المهمة ثم ايضا لو استمر الى جهة القبلة يمكن من يأتي يعني ولنا مستقبل غدا يظن ان صلاة ما فرغ منها - 01:12:33

ولكنه بانصرافه وباتجاهه الى المؤمنين يعلم بان الصلاة قد تنتهي والسنة جاءت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام فاتبع النبي الكريم عليه الصلاة والسلام بما جاء به فالامام لا يبقى الى جهة القبلة الا مقدار ما يقول استغفر الله استغفر الله استغفر الله اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاکرام - 01:12:48

ثم ينصرف للمؤمنين ويأتي بالذكر الباقي وهو الى جهة المأمومين وهذا حديث يزيد من اسود وهو في هذا صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان اذا انصرف الحرم - 01:13:13

صليتوا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان اذا ظلم انحرم اذا انصرف انحرف اذا انصرف من الصلاة يعني انحرف الى جهة المأمومين اذا انصرف من الصلاة يعني فرغ من الصلاة. لان الانصراف يبلغ - 01:13:27

يعني على الفرار من الصلاة. لا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالانصراف. يعني السلام يعني لا يسلمون قبلهم كما انه لا يقصدون قوله ولا يقطعون قبله فكان اذا انصرف انحرف يعني الى جهة المأمومين. انحرف الى جهة المأمومين ولكن جاء انه كان - 01:13:43 يقول استغفر الله استغفر الله استغفر الله اللهم انت السلام وانت السلام كما ردد الجلال والاکرام يشدد بمصارعة البصرة اخرج البخاري وابو داود والترمذي عن يحيى بن سعيد القطان اخرج له - 01:14:04

عن سفيان الثوري سفيان ابن سعيد ابن فقير احمدين واصحابك ذي الحجة. ان يعلم بها الله ان يعلم العطاء وهو ثقة البخاري.

البخاري يجوز القراءة ومسلم واصحابه عن جابر بن يزيد بن الازود وقد اخرج ابو داود والترمذي والنسائي عن ابيه - 01:14:24 فيزيد الاسود وهو صاحب رسول الله عليه الصلاة والسلام واخذ حديث ابو داود قال حدثنا محمد ابن رافع قال حدثنا ابو احمد الزبيري قال حدثنا مزعر عن ثابت ابن عبيد عن عبيد عن البراء ابن هاجر رضي الله عنهما انه قال - 01:14:48

انا اذا صليت خلف رسول الله صلى الله عليه واله وسلم احببنا ان نكون عن يمينه ويقبل علينا بوجهه صلى الله عليه واله محمد ثم ورد ابو داود حديث البراء بن عامر - 01:15:04

وانهم كانوا يحبون ان يكونون على يمين الرسول صلى الله عليه وسلم بصلاة يعني يكونوا في ايمن الصفح ويعني من فوائد ذلك ومن قصدهم ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا يعني انصرف يقبل عليه - 01:15:18

يقبل عليه لانها اولا يكون السلام الى جهة اليمين يعني الانصراف الذي هو السلام وايضا يعني الاحرام عندما ينحرف ينحرف الذين هم عن يمينه يجوز ان يكون على يعني من يد يمين الامام ومن يد يساره. عن يمينه وعن يساره - 01:15:35

ولكن اه يعني الانحراف يعني اه يكون الى يعني جهة الذين هم عن يمينه بمعنى انه ينحرف يعني الى جهة يساره فيكون الذين هم عليه من اول يعني ما من - 01:15:59

هم الذين هم عن يمينه. ويمكن انه ينظر الى الجهة الثانية ذلك صحيح وكان وهذا فيه انه ينصرف انه ينصرف الى جهة المأمومين وهذا محل الترجمة. يعني اذا اذا سلم - 01:16:18

اذا انا طرف حرم. اذا انصرف من الصلاة ينحرف ما يبقى الى جهة القبلة فلو كان يبقى الى جهة القبلة ما كان الصحابة يقولون هذا الكلام قال حددنا محمد ابن راشد. محمد ابن رافع القشيري بقعة - 01:16:37

اخرج الى اصحابي كتب الفتنة الابن ماجة. عن ابي احمد الزبيري. عن ابي احمد الزبيري هو محمد بن عبدالله بن الزبير آ اخرج

اصحابك بن عبيد المخرج اخرج البخاري تأتي المفرد ومسلم واصحاب السنن نعم ومسلم واصحاب السنن عن عبيد - 01:16:53 عن عبيد وعبيد ابن البراء عبيد بن البراء بن عاز وهو يفعل رجله الامام ابو داود مسلم وابو داود والنسائي وابن ماجة. رضي الله

تعالى عنهما صحابي من صحابي وحديث - 01:17:25

قال رحمه الله تعالى باب الامام يتطوع في مكانه قال حدثنا ابو توبة الربيع ابن نافع قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الملك القرشي قال حدثنا عطاء قرى ثاني عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه انه - 01:17:40

قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لا يصلي الامام في الموضع الذي صلى فيه حتى يتحول. قال ابو داود مرة ثاني لم يدرك المغيرة من اللعبة. ما ورد ابو داود عن كان الامام يتطوع في موضع مكتوبة - 01:17:57

يعني ان هنا يتطوع مطوع في موضع مكشوفة وانما عليك ان يتحول الى مكان اخر ولكنه عند الحاجة لا بأس بذلك عن الحاجة الى هذا لا بأس بذلك. وكذلك المأموم عند الحاجة اذا تطوع في مكان المكتوبة. ولكن التحول - 01:18:16

اولى لانه جاء ما يدل على ذلك لان فائدة ذلك ان تشهد له البقاع والاماكن المتعددة لان البقاع تشهد على ما يحصل عليها وعلى ما يجري عليها ومما جاء في تفسير قوله يوم اني تحدث اخبارها هي ان تشهد على ما فعل على ظهرها من خير او شر - 01:18:35 تشهد على ما فعل من ظهرها وكذلك جاء في العيدين ان الانسان يذهب من طريق ويعود من طريق قالوا ليشهد له طريقان ليكون الطريق الذي جاء منه يشهد هو الطريق الذي رجع منه اه يشهد - 01:18:55

وورد في هذا حديث حديث المغيرة عن شعبة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يصلي الامام في موضع الذي صلى فيه حتى يتحول. لا يصلي الامام في الموضع الذي صلى فيه يعني النوافل - 01:19:11

او النافلة حتى يتحول الى مكان اخر نعم الحديث الذي اورده يعني فيه انقطاع وفيه ايضا مجهول قال حدثنا ابو ثوبة الربيع يوسف النافع. عن ابو ثوبة الربيع ابن نافع الحلبي ثقة. اخرجته الا تلمذي. عن عبد العزيز بن عبد الملك الكواشي. عن - 01:19:26

القرشي وهو وهو مجهول. اخرج حديث ابو داود. انا قائل مرة ثانية. عن عطاء الخرساني وهو صدوق يجم كثيرا ويرسل ويدلس وحديث اخرجته اخرجته مسلم وهنا يعني مرسل لانه لم يدرك المغيرة - 01:19:45

ولهذا قال ابو داود لم يدرك المظيعة وقالوا ان انه ولد في السنة التي مات بها المغيرة ولد في سنة الذي مات فيها المغيرة واذا فهو منقطع ففيه مشغول وفيه انقطاع. عن المغيرة عن المغيرة من شعبة صاحب رسول - 01:20:08

صلى الله عليه وسلم قال رحمه الله تعالى باب الامام يحدث بعدما يرفع رأسه من اخر الركعة. قال حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا الزبير قال عبد الرحمن ابن زياد ابن انعم عن عبد الرحمن ابن رافع وغفل ابن زوادة عن عبد الله ابن - 01:20:24

موجود عمر عن عبد الله بن عمرو وابن عمر اي نعم عبد الله بن عمرو عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال اذا قضى الامام الصلاة وقعد قبل ان يتكلم فقد تمت صلاة - 01:20:47

ومن كان خلفه ممن اتم الصلاة هذه ترجمة وهي باب الامام يحدث بعدما يرفع رأسه من اخر الركعة. الامام يحدث بعد ما يرفع رأسه من اخر الركعة. يعني اذا انتهى من الركعة الاخيرة سواء كانت ثانية او ثالثة او - 01:21:07

واذا يعني اه حصل منه يعني اه حدث او حصل منه كلام بعد ذلك يعني معناه ان صلاتي تمت وكذلك الذين دخلوا معهم من اول الصلاة تمت صلاتهم. اما من كان مسبقا - 01:21:23

فانه يقوم ويقضي ما غاده. اما من كان محروقا فانه يقضي ما فاتة والحديث يعني ضعيف وايضا يعني لما جاء فيه بان التشهد يعني ليس بلازم وكذلك الصلاة على الرسول صلى الله عليه وسلم - 01:21:42

ومن المعلوم ان التشهد ركن وان الصلاة ركن. من اركان الصلاة ولكن الذي جاء عن الحنفية انه اذا بلغ من التشهد وقبل التسليم ان التسليم لو حصل ان احدث قبل ان يسلم فان صلاته صحيحة - 01:21:58

ولكن الحديث الذي سيأتي بعد هذا يدل على انه لا يخلص من الصلاة الا بتسليم لا يدل يدل على انه لا ينتهي من الظلام الا بالتسليم وانه لو احدث قبل ان يسلم فصلاته باطلة. وان عليك ان يتوضأ ويعيد الصلاة - 01:22:16

لان الصلاة لا تتم الا بتزنيها لانه قد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تحريم وتكبير هو التحليل والتكبير. وكأنه لا كما انه لا يجهل فيها الا - 01:22:33

يعني لا يدخل في الصلاة الا بتكبير ولا تنتهي الصلاة الا بالتكبير لا تنتهي صلاة الا بالتسليم وعلى هذا فالحديث ضعيف ولا يعول عليه حدثنا احمد ابن يونس احمد ابن يونس واحمد ابن عبد الله ابن يونس المصري اخرجه اصحابه في جده. عن زهير بن معاوية اخرجه - [01:22:43](#)

عن عبد الرحمن ابن زيد انعم الافريقي وهو ضعيف اخرج له الترمذي وابن هاجر المخالفة الا مفرد عن عبد الرحمن بن راشد عن عبد الرحمن بن رافع وهو مشهور وهو ضعيف نعم وهو ضعيف - [01:23:07](#)
اخرجه البخاري وابو داود والترمذي وابن ماجة خالد عليه عن عبدالله بن عمرو رضي الله تعالى عنهما صحابي ابن صحابي وحديث اخرجه عبد الرحمن بن انعم الافريقي وهو ضعيف وفيه هذا المجهول ولكن المجهول لا يؤثر لانه - [01:23:27](#)
لانه مقرون بالثقة لان الحديث ما جاء عنه وحده وانما جاء عنه وعن بكر ابن زواجه ابو بكر ابن زواجه ثقة وهو الذي يعول عليه ولا يدري الاشكال في عبد الرحمن الافريقي عبد الرحمن ابن ابن زياد ابن انعم الابريقي وهو ضعيف ولا يحتج به وهو يقابله الحديث - [01:23:57](#)

صحيح الذي سيأتي تحريم قال حفظنا عثمان ابن ابي شيبة قال حدثنا وكيل عن سفيان عن ابن عقيل عن محمد ابن حنثية عن علي رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله - [01:24:20](#)
عليه واله وسلم. مفتاح الصلاة القبور. وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم. كما ورد ابو داود في حديث علي رضي الله عنه علي ابن ابي طالب امير المؤمنين رضي الله سامعة عنها النبي عليه الصلاة والسلام قال مفتاح الصلاة الطهور - [01:24:37](#)
هو تحريمها تكبير وتحليل وتبليك مفتاحها يعني اول اعمالها لانه لابد عندما تراد الصلاة يبدأ بالوضوء وهو شرط من شروط الصلاة لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ - [01:24:52](#)
فاذا مفتاح الصلاة يعني الانسان اذا اراد ان يصلي يبدأ بالوضوء يتوضأ يتطهر اذا كان هناك يعني ليس هناك ماء او كان الماء موجودا ولكنه لا يقدر على استعماله وهذا هو الظهور الماء او ما يقوم مقامه الذي هو التيمم - [01:25:07](#)
وتحريمها التكبير بمعنى ان الانسان قبل ان يقول الله اكبر اعد بصلاة كل يحل له الامور تحل له ويحلل عن الاكل والشرب والسلام والازدهار قبل ان يقول الله اكبر - [01:25:28](#)